

71 | شرح زاد المستقنع | دورة في فقه الصيام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين قال رحمه الله باب
 الاعتكاف الاعتكاف لغة هو المكث قال سبحانه فاتوا على قوم يعكفون على اصنام لهم - [00:00:00](#)
 يعني مكثوا عندها وشرعا عرفه المصنف بقوله لزوم مسجد لطاعة الله وهذا التعريف يشمل يشتمل على ثلاثة اجزاء الجزء الاول قوله
 لزوم يعني مكث ولو ان الانسان دخل مسجدا ثم صلى في ركعتين وخرج - [00:00:22](#)
 لا يسمى اعتكافا والجزء الثاني قوله مسجد مسجد فلو ان الانسان ولو ان شخصا لزم بيته يتلو فيه كتاب الله ما يسمى اعتكافا فمن
 شرطه المسجد قال سبحانه وانتم عاكفون في المساجد - [00:00:54](#)
 والجزء الثالث قوله لطاعة الله ولو ما كثر في المسجد يصلح فيه شيئا ولو مكث وقتا طويلا لا يسمى في حقه اعتكافا والاعتكاف كان
 معروفا حتى في الجاهلية سواء كان شرعي سواء كان في المساجد كقوله سبحانه وطهر بيتي للطائفين والعاكفين - [00:01:20](#)
 او كان اعتكافهم شركة كقوله كما قال سبحانه عن بني اسرائيل اتوا على قوم يعكفون على اصنام لهم النبي عليه الصلاة والسلام قبل
 نزول الوحي عليه مكث في غار حراء يتعبد ربه - [00:01:50](#)
 تنزل عليه الوحي ثم ابدل ذلك بالمساجد وهو مشروع ايضا حتى وهو مشروع للرجال وللنساء وقد اعتكف النبي عليه الصلاة والسلام
 واعتكف اصحابه واعتكف ايضا زوجات النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح البخاري - [00:02:11](#)
 وله فوائد كثيرة تقرب العبد من ربه وتذكره بالآخرة ويكفر عنه السيئات ويحاسب فيه المرء نفسه الى غير ذلك من المنافع الكثيرة
 واما حكمه فكما قال المصنف مسنون ليس بواجب - [00:02:30](#)
 فلم يعتكف جميع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كما هو عليه الصلاة والسلام واما زمنه فيصح في كل زمن في صحيح بخاري
 اتي عمر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال - [00:02:55](#)
 اني انذرت نعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال او في بنذكرك. وافضل الاعتكاف هو في العشر الاواخر من رمضان ثم استقر على
 ذلك النبي عليه الصلاة والسلام متحريرا فيها ليلة القدر - [00:03:10](#)
 ولما بين رحمه الله حكمه وزمنه ونومه. حكمه انه مسنون في كل في كل زمان قال ويصح بلا صوم اي ليس الاعتكاف مرتبطا بالصوم.
 فهما عبادتان منفكتان عن بعضهما النبي عليه الصلاة والسلام - [00:03:32](#)
 اعتكف في شوال فضاء لما كان في رمضان ولما سبق في الحديث السابق ان عمر رضي الله عنه نظرا يعتكف ليلة في المسجد الحرام
 فقال المسلم او في بنذكرك. ولم يأمره - [00:03:57](#)
 ان يعتكف في رمضان ولما ذكر انه يصح بغير رمضان ذكروا بعد ذلك انه لا يلزم في رمضان الا بالنذر. وقال ويلزمان بالنذر فيهما لو
 قال نذرت ان اعتكف في رمضان - [00:04:16](#)
 وهنا يجب الاعتكاف في رمضان اذا لم ينذر فلا يلزم منه في رمضان ولما بين رحمه الله حكمه وزمانه ذكر بعد ذلك مكانه وقال
 ويصح في كل مسجد بشرط قال يجمع فيه - [00:04:38](#)
 قوله يصح في كل مسجد لقوله سبحانه وانتم عاكفون بالمساجد طهر بيتي للطائفين والعاكفين تجمع فيه اي يصلى فيه صلاة
 الجماعة لانه اذا كان يعتكفه في مسجد لا جماعة فيه - [00:05:09](#)
 سيخرج في كل وقت يصلي في مسجد فيه جماعة يقطع عليه اعتكافه بكثرة الخروج ولا يشترط ان يكون هذا المسجد الذي فيه

جماعة ان يكون ان تقام فيه الجمعة فيكفي - 00:05:32

اقامة الجماعة فيه واما الجمعة فلا تصادف في العشر الاواخر في الغالب الا جمعة واحدة وقد تزيد احيانا يسيرة فلا بأس بالخروج

للصلاة الجمعة من معتكفه قال الا المرأة هذي في اشارة الى - 00:05:50

جواز اعتياف للمشروعية الاعتكاف بالنساء وقوله الا المرأة اين تعتكف؟ قال في كل مسجد حتى ولو لم تقم فيه صلاة الجماعة. لان

الجماعة لا تلزمها قال سوى مسجد بيته مسجد بيته المصلى الذي - 00:06:15

تتخذة في بيته ان كانت تتخذ لها مصلى فيه كان لها في بيته مكان تصلي فيه الصلوات المفروضة والنافلة فاعتكافها فيه لا يصح بل

لا بد في مسجد ولو ليس فيه جماعة - 00:06:39

للاية عاكفون في المساجد ولان زوجات النبي صلى الله عليه وسلم خرجن من بيوتهن واعتكفن مع النبي عليه الصلاة والسلام في

المسجد وضربنا الاخبية عليهن ولو اعتكفت في مسجد تقام فيه الصلاة والجماعة - 00:07:01

فهو احفظوا لها المسجد قد يكون مهجورا تخشى فيه من اعتداء احد او غير ذلك رحمه الله ومن نذره او الصلاة في مسجد غير

الثلاثة وافضلها الى اخره لما ذكر رحمه الله - 00:07:20

ان من شرط الاعتكاف للرجال ان يكون في مسجد يجمع فيه ان يصلى فيه الجمعة ذكر بعد ذلك فيما اذا نذر مسجدا معينا هل يجزئ

في مسجد غير الذي عينه ام لا؟ لذا قال - 00:07:41

ومن نذره اي ومن نذر الاعتكاف او الصلاة اي او نذر الصلاة في مسجد معين مثل لو قال سوف نذرت لله ان اصلي في المسجد

الشرقي من مدينة ثم اراد ان يعتكف - 00:08:05

في المسجد الغربي من مدينته قال لم يلزمه اي لم يلزمه ان يوفي بالنذر او بالنذر في الاعتكاف او الصلاة في المسجد الذي عينه اولا

وهو مسجد وهو المسجد الذي فيه شر - 00:08:29

في شرق مدينته وعللوا لذلك بان المقصود ان يكون الاعتكاف في المسجد وكل المساجد في الفضيلة سوا المساجد الثلاثة كما سيأتي

والقول الثاني انه ان عين مسجدا بعينه باعتكاف او صلاة - 00:08:52

او قراءة للقرآن فيه يلزمه الوفاء به يقول النبي عليه الصلاة والسلام من نذر نطيع الله فليطيعه بشرط الا يكون المسجد الذي عينه

وكذا البديل عنه قال قول المصنف بشرط الا يكون بشرط الا تشد اليه بشرط الا يشد اليه الرحم - 00:09:17

يعني بشرط الا يكون مسافة قصر فصاعدا لقوله عليه الصلاة والسلام لا تشد الرحال الا ثلاث مساجد كما سيأتي اما اذا عين مسجدا

من المساجد الثلاثة يلزم الوفاء بها التفصيل في ذلك لذا قال - 00:09:44

في مسجد غير الثلاثة يعني غير المساجد الثلاثة ولقبها بالثلاثة لان هي التي اتى بها حديث النبي قول النبي عليه الصلاة والسلام لا

تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد قال وافضلها - 00:10:07

المسجد الحرام من حيث المضاعفة في الصلاة فيه يقول النبي عليه الصلاة والسلام في صحيح مسلم صلاة في مسجدي هذا خير من

الف صلاة فيما سواه الى المسجد الحرام مئة الف صلاة - 00:10:24

واما البقعة فافضل البقاع هي مكة يقول النبي عليه الصلاة والسلام انك لاحب ارض الله الى الله وخير البقاع الى الله قال فمسجد

المدينة والمراد به المسجد النبوي وهو في المرتبة الثالثة من حيث وهو في المرتبة الثانية من حيث - 00:10:42

مضاعفة الصلاة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة. وهو اخر مسجد

بناه نبي وكل المساجد اللاحقة بعده لم يبنها نبي - 00:11:07

في ختم الرسالة بمحمد عليه الصلاة والسلام وهو المسجد الذي وهو مسجد اسس على التقوى والمسجد الثالث قال المسجد الاقصى

وهو اكثر المساجد التي صلى فيها الانبياء واما المضاعفة في الصلوات - 00:11:25

لقوله عليه الصلاة والسلام صلاة في المسجد الاقصى عن خمس مئة صلاة الحديث ضعيف رواه الطبراني فبناه فالمسجد الاقصى بناه

نبي وجدده نبي وباتفاق العلماء المسجد الاقصى ليس حرما الا يقال ثالث الحرمين - 00:11:45

اما مكة والمدينة فهما حرم لقول النبي عليه الصلاة والسلام اني حرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة ومشاركته ومشاركة المسجد الأقصى في الافضلية بالحرمين جاء في قول النبي عليه الصلاة والسلام لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد - [00:12:07](#)

المسجد الأقصى عن بقية المساجد الحرميين بجواز قصد السفر اليه للصلاة فيه ولو ان انسانا مثلا اراد ان يسافر الى رياض ليصلي في مسجد ثم في مسجد معين سافر من اجله - [00:12:32](#)

ثم يعود لا يجوز اما اذا سافر مثلا لزيارة رحمه ثم احب ان يصلي في ذلك المسجد بحسن تلاوة امامه وغير ذلك لا يجوز لكن قصده بذاته في السفر لا يجوز الى المساجد الثلاثة - [00:12:53](#)

ولما ذكر رحمه الله المساجد الثلاثة ولا تفضلها على غيرها قال وان عين الافضل من هذه المساجد الثلاثة عمر او اي هذي المسألة ثلاثة او غيرها لم يجزه فيما دونه يعني - [00:13:12](#)

لو عين ان يصلي في المسجد الحرام لا يجزئه ان يصلي في مسجد في المسجد النبوي ولو عينه في المسجد النبوي لم يجزه في المسجد الأقصى والدليل على ذلك ان رجلا - [00:13:35](#)

قتل النبي عليه الصلاة والسلام وقال ان نذرت ان فتح الله عليك مكة ان يصلي في المسجد الأقصى وقال النبي صلى الله عليه وسلم صلي ها هنا يعني فهو النذر الأدنى فارشدوا ما هو أعلى - [00:13:54](#)

لذا فالعكس لا يصح وهو في الحديث النذر الأعلى ان ينزل للادم ثم قال وعكسه بعكسه يعني ان نذر الأدنى يجزئ في الأعلى في الحديث السابق ذلك لو نذر ان يصلي في مسجد قباء ركعتين - [00:14:12](#)

يجزئه ان يوفي بنذره في المسجد النبوي ومن نذر ان يعتكف مسجد في جنوب المدينة مثلا اعتكف المسجد النبوي يجزئ وهكذا ولما ذكر رحمه الله احكام نذر الاعتكاف في الامكنة - [00:14:37](#)

ذكر بعد ذلك احكام نذر الاعتكاف من حيث الزمان يعني متى يدخل ومتى يخرج اذا نذر لذا قال ومن نذر زمانا معيناً مثل يقال نذرت ان اعتكف ثلاثة ايام قال دخل معتكفه قبل - [00:14:58](#)

ليلتته الاولى مثلا لو قال نذرت ان اعتكف ثلاثة ايام من ليلة السبت سيدخل المعتكف قبل المغرب ويخرج بعد اخره يعني بعد اخر الزمن الذي عينه اذا غربت شمس يوم الاثنين غربت شمس يوم الاثنين يخرجون معتكفين - [00:15:23](#)

لان بداية الدهر هو الليل والنهار يتبعه. قال سبحانه سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام مثلا اليوم نقول هي ليلة الاثنين ولا نقول ان هذه الليلة يوم الاحد بالليل ونقول ليلة الاثنين لليوم التالي بدأ بغروب الشمس - [00:15:53](#)

والدليل على ما تقدم ان النبي عليه الصلاة والسلام صحيح البخاري دخل معتكفه بعد صلاة الفجر يعني الخبال الذي ضرب له وما في الليل دخل المسجد كل ما صلى الفجر - [00:16:19](#)

نام فيه عليه الصلاة والسلام وهذه هي الاحكام اذا كان فيها النذر ناحية المكان او الزمان وفي غير النذر بالاعتكاف سبق في الدرس الماضي الله اعلم وصلى الله وسلم وصحبه اجمعين - [00:16:38](#)

يقول هل يستحب للمرأة ان تتخذ مصلى لها في بيتها نتخذ ما نقول سنة ان اتخذت فلا بأس لكن السنة ان تصلي في مكان لا يراها فيها احد اخلص لله - [00:16:57](#)

مثلا اذا كان البيت فيه صالة وعندها غرفة نقول افضل الصلاة في الغرفة. مثل ما قال المسلم وصلاتها في بيتها خير من صلاتها في حجرتها يقول اذا كانت غرفة اذا كانت هناك غرفة الاعتكاف خارج المسجد ولكنها داخل - [00:17:15](#)

سور المسجد في غرفة الامام والمؤذن اذا كانت في المسجد غرفة في داخل المسجد يعني بابها داخل المسجد هذي حكمها حكم المسجد واذا كانت الغرفة في ساحة المسجد فلها حكم المسجد. واذا كانت الغرفة في داخل المنارة - [00:17:32](#)

من داخل المسجد حكمها حكم المسجد وهذه مسألة ينبني عليها الصلاة مثلا في ساحات الحرم حكمه حكم الصلاة الداخل بناء المسجد مضاعفة الصلوات ام لا؟ غير الصلاة في ساحات الحرم لها اجر مضاعفة الصلاة داخل الحرم - [00:17:55](#)

الدور العلوي له حكم المسجد باعتكاف انه لا يصلى فيه الا في رمضان بالاجماع ما اعرف فيها خلاف علوي والسفلي القبول ما حكم

الدور لله الارضي درة لو شخص اراد لو انت اردت ان تذهب الى - [00:18:17](#)

مكة في رمضان تريد ان تذهب في العاشر من رمضان لمكة الافضل تفطر عطني قول مصنف الافطر تفطر سفر او ما تفطر المصنف والمسافر يقصر بحسب الحال اذا كان لا يشق عليه - [00:18:42](#)

لا يفطر. واذا كان يشق عليه يفطر. طب شو الدليل اللي عليه الحالين اخطر نعم لو شخص اتى من اتيت من السودان مفطر في الطائرة وصلت هنا العصر هل تتم الصوم او ما تتم الصوم - [00:19:13](#)

ها القول المصنف يمسه. وبين قول المصنف لا في مفطرة والمسافرين قدم مفطرا مسافر الراجح يفطر المال حاجة للامساك لو شخص مريض واريذ ان افطر ما حكم الفطر وهو صائم - [00:19:38](#)

لا اترك واحد جاي قال والله انا عندي مرض الافضل هلا اصوم ولا افطر حسب مرضك اذا مرضك ما يضر معه الصوم واحد مسكوم لا بتفطر وده كان الشخص يشق عليه المرض - [00:20:12](#)

نقول انك تفطر كان يخشى عليهم الموت يرتفع الضغط عنده وقد يكون يسبب له جلطة او شيء تفطر كذا طيب حاضر قليل لو شخصتك وقال انا والله كبير في السن عمري تسعين سنة - [00:20:37](#)

رمضان بعد يومين وش اسوي؟ ما ؤ اصوم ولا وش عليك طبعا كل يوم مسكين مقداره كم؟ نص ساعة تساوي تقريبا بالكيلو تقريبا ست مئة جرام نص كيلو وشوي وشخص - [00:21:01](#)

شخص قال لك انا عمري عشرين سنة ماني بكبير لكن زارع ما استطيع اصوم ماذا افعل نفسه الكبير اجتمعت في اثنين يعني لو شخص كبير في السن ومريض بالكلية يغسل ما يقدر يصوم وش نقول له - [00:21:20](#)

يعني اثنان الكبير يشق عليه الصوم او مريض ما يرجي بره طيب يا عمار لو شخص مريض بعد ثلاث ايام جاها انفلونزا جاي اسالك قال والله انا جتني انفلونزا وبكرة ما ؤ اصوم - [00:21:51](#)

شو اسوي يفطر ويقضي مريض او على سفر عدة من الايام يقول حديث ان الصلاة في المسجد الاقصى مئتين وخمسين صلاة هو صحيح حديث خمس مئة صلاة ضعيف جدا مئتين وخمسين - [00:22:14](#)

الصلاة ضعيف. يعني اضعف منه خمس مئة صلاة ولم يصح فيه شيء في تطعيم الصلوات نقول هل يجوز ان اقصر اذا سافرت ثمانين كيلو وانا لم اتحرك بعد ان قصده اذا نويت السفر ثمانين كيلو - [00:22:34](#)

تبدأ احكام السفر اذا فارق الشخص بنيان المدينة لو بمرر واحد يقصر ويفطر كان صائما اذا اراد ويقصر الصلاة مثل ما فعل النبي وسلم لما وصل الى ابيار علي وهي كانت خارج البنيان - [00:22:48](#)

بصر وجمع الاقصى ليسوا بحرام ما معنى حرام. حرام يعني فيه اشياء مباحة في خارج حدود الحرم الحرمين مباحة في غيرها محرمة فيه او محرمة في الخارج. ويزداد حرمتها في داخل الحرمين. مثل - [00:23:04](#)

قطع الزرع الاشجار يجوز خارج الحرمين الحرمين لا يجوز قطع الاشجار التي تنبت بنفسها اما الذي ينبتة الادمي ينبتة الادمي مثل يزرع بصل ويخرجه هذا يجوز في مكة هذا في مكة والمدينة - [00:23:27](#)

في مكة وفي مكة والمدينة ايضا لا ينفر صيدها الشخص رأى حمامة ما يتابعه وينفرها ويروعاها وكذلك لو في غزال او ارنب يتركه انها بلدان امان في مكة تزيد عن المدينة لا تلتقط لقطتها. يعني في لقطة - [00:23:51](#)

لو عرفها الشخص انا سنتين ما ياخذها المدينة وبقية المدن يجوز والذي هو محرم في الحرمين وفي زيادة في داخل مكة مثل القتل محرم يزداد فيه الحرمة السلام ولا يراق فيها دم - [00:24:20](#)

نبغي الحق وان كان في الخارج ايضا لكن الشدة الحرمة اما المسجد الاقصى لافوهم مثل بقية البلدان من ناحية الحرمة ده ينفر الصيد فيه يجوز ما يلزمك تصلي عنهم ما يلزمك تصلي معهم - [00:24:38](#)

الا اذا كان باب دفع التهمة عنك حتى لا يقال ان هذا الرجل ما يصلي يوجد بعض الناس قد يسافر الى مكة كل سنة في رمضان لقصد الاعتكاف في مسجد الراجحي لتكون الحرم بحجة الزحام - [00:24:59](#)

ما يجوز شد الرحلة في ذلك المسجد كان جميل وبارد في خدمات تسافر من اجل مثلا حاج من مصر او الشام الى المدينة يصل في مسجد المدينة يجوز لها ان يذهب مسخ قباء لماذا؟ لانه ما قصد في بلده انه اريد ان اسافر للمسجد قباء - [00:25:14](#)

قال المسجد النبوي يأتي المسجد النبوي فلان وفلان والمسجد ومسجد قباء تذهب لو قال فيقول اريد ان اذهب اصلي في المسجد النبوي ويجوز الصيد في الحرم مثل ما اخبرناكم الصيد والتنفير - [00:25:39](#)

كله لا يجوز لكن مكة تزيد في في الصيد فيها جزاء الذي مثل الذي يقتل حمامة شاحن في المدينة لو تقتل حمامة ما لها فدية فاذا كان فاذا كان مأمور اذا كان يؤمر - [00:26:03](#)

الانسان اذا كان الشرع جعل الطائر والحيوان امنا لولا ان الانسان حافظ على امر الانسان ايضا يقول انا اذهب الى بلدي في رمضان لاعتكاف هناك للعيد اقضيه في ذلك البلد هل هذا حرام؟ له منعوا الاعتكاف - [00:26:25](#)

لم ينوي المسجد الذي في بلده وانما يريد زيارته ويعتكف هناك لا بأس به ونظرت الى احد يطارد الحمام فجئت فقلت له هذا العمل حرام فقال لي ما الدليل وسلم يقول ولا ينفر صيدها - [00:26:44](#)

يا مصطفى لو شخص في رمضان الساعة اثنعش بالليل دخل مستشفى عملية واعطوه بنج العملية وبعد العشاء الساعة عشر افاق قبل عملية والصيام ماشي يا حسام. ليه وش يسمى لن يلحقه بايش - [00:27:02](#)

فرق بين والنائم من الساعة اثنعش الين عشر في الليل طب شو الفرق بين اللي يقول مصطفى مغمى عليه ولا اذا اوقظ استيقظ امرأة صائم ترضع ولدها بس ما في حليب. لان الاوقات لازم افطر - [00:27:27](#)

تقضي - [00:27:53](#)